

قرار رقم 447 لسنة 2021 م بتشكيل لجنة مركزية لتوزيع الأعلاف

نشر في 21 نوفمبر 2021

رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

بعد الاطلاع

- على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر/2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم 12 لسنة 2010 م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021 م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 481 لسنة 2021 م، بشأن تخصيص مبلغ مالي والإذن بالتعاقد وتعديلاته.

قرر

مادة 1

تشكل لجنة مركزية برئاسة مدير عام صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي وعضوية الآتي ذكرهم:-

1. السيد، وكيل وزارة الزراعة لشؤون الديوان والاستصلاح الزراعي
2. السيد، وكيل وزارة الحكم المحلي لشؤون البلديات
3. السيد، صلاح محمد الهادي < عن ديوان مجلس الوزراء
4. مندوب عن الاتحاد العام للفلاحين والمربين

مادة 2

تتولى اللجنة مهمة التنسيق مع الجهات المكلفة بتوريد الأعلاف الشركة الوطنية للمطاحن والأعلاف ووضع آلية مناسبة لتوزيعها على المربين، بما يضمن سلامة الإجراءات وعدالة التوزيع.

مادة 3

اللجنة تشكيل لجان فرعية بالمناطق والبلديات، على أن تضم في عضويتها منسق اتحاد المربين والفلاحين ومدير مكتب الثروة الحيوانية بقطاع الزراعة.

مادة 4

على اللجنة تقديم تقارير دورية عن أعمالها للسيد، رئيس مجلس الوزراء.

مادة 5

يلغى قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم 425 لسنة 2021 م.

مادة 6

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

عبد الحميد محمد الدببية

رئيس مجلس الوزراء